

26 مارس، 2020

الأمر التنفيذي رقم 14-2020

الأمر التنفيذي بشأن مواجهة فيروس كورونا المستجد COVID-19
(الأمر التنفيذي رقم 12 بشأن فيروس كورونا المستجد COVID-19)

حيث إنه في أواخر عام 2019 ، ظهر تفشي جديد وكبير لمرض فيروس كورونا 2019 (COVID-19)،

وحيث إن فيروس كورونا 19 هو مرض تنفسي حاد جديد يمكن أن ينتشر بين الناس بالانتقال من خلال الجهاز التنفسي ويظهر بأعراض مشابهة لأعراض الإنفلونزا،

وحيث إن فئات معينة من السكان معرضون بشكل كبير لخطر الإصابة بأمراض أكثر خطورة نتيجة لفيروس كورونا 19، منهم كبار السن والأشخاص الذين يعانون من حالات طبية مزمنة خطيرة مثل أمراض القلب أو السكري أو أمراض الرئة أو غيرها من الأمراض النفسية أو الجسدية،

وحيث إنه على الرغم من الجهود المبذولة لاحتواء فيروس كورونا 19، أعلنت منظمة الصحة العالمية ومراكز السيطرة على الأمراض (CDC) أنه من المتوقع أن ينتشر،

وحيث إنني أعلنت أنا، جيه بي بريتكزكر حاكم ولاية إلينوي، في 9 مارس 2020 أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي مناطق كارثة ("إعلان الحاكم للكارثة (Gubernatorial Disaster Proclamation)"),

وحيث صنفت منظمة الصحة العالمية في 11 مارس 2020 فيروس كورونا COVID-19 على أنه وباء،

وحيث إن مراكز مكافحة الأمراض واتقائها تحث على تدابير حاسمة للسيطرة على الوباء، من ضمنها المسافة الاجتماعية التي تتمثل في الحفاظ على مسافة لا تقل عن ست أقدام بين الناس هي الاستراتيجية الأساسية للحد من انتشار فيروس كورونا 19 في مجتمعاتنا،

بينما، طوال مدة إعلان الكوارث للحاكم ، يجب على سكان إلينوي الاستمرار في اتخاذ قرارات شخصية وعملية حاسمة وإنهاء وثائق التخطيط التي غالبًا ما تتطلب خدمات كاتب العدل أو الشاهد، ولكن وفقًا لإرشادات مركز السيطرة على الأمراض، يجب تجنب تفاعلات الشخص إلى أقصى حد ممكن لمنع انتشار COVID-19؛

وحيث أنه من الضروري والملائم أن تتخذ ولاية إلينوي على الفور التدابير اللازمة لتعزيز وتأمين سلامة وحماية شعب الولاية استجابة لتفشي فيروس كورونا 19 مع ضمان استمرار جميع سكان ولاية إلينوي في اتخاذ القرارات الشخصية والعملية والحيوية ووضع اللمسات الأخيرة على الوثائق اللازمة لذلك؛

بناء عليه، وبموجب السلطات المخولة لي بصفتي حاكم ولاية إلينوي، وبموجب قانون هيئة إدارة الطوارئ في إلينوي (12 Sections 7(1), 7(2), and 7(3) of the Illinois Emergency Management Agency Act, 7 ILCS)، أمرت بما يلي:

المادة الأولى. خلال مدة إعلان الحاكم للكوارث و المرتبطة بتفشي COVID-19، شرط أنه يجب على الشخص «المثول أمام» كاتب العدل بموجب قوانين إلينوي وفقًا لقانون كاتب العدل في إلينوي 102-6/312 ILCS5، يستوفى إذا قام الكاتب العدل بإجراء توثيق عن بعد عبر تقنية اتصال الصوت والفيديو ثنائية الاتجاه، شريطة أن يكون كاتب العدل الذي تم تكليفه في إلينوي متواجد فعليًا داخل الولاية أثناء قيامه بعمل التوثيق وتتبع المعاملة الإرشادات التي نشرها سكرتير الولاية بإلينوي على موقعه على الويب.

المادة الثانية. خلال مدة إعلان الحاكم للكوارث و المرتبطة بتفشي COVID-19، يمكن إكمال أي شهادة يتطلبها قانون إينوي عن تقنية اتصال الصوت والفيديو ثنائية الاتجاه، شريطة:

- a. يجب أن تسمح تقنية اتصال الصوت والفيديو ثنائية الاتجاه بالتفاعل المباشر ومتزامن بين الشخص الذي يوقع الوثيقة ("الموقع") والشاهد عن طريق البصر والصوت؛
- b. يجب تسجيل تكنولوجيا الاتصالات الصوتية والمرئية ثنائية الاتجاه وحفظها من قبل الموقع (صاحب التوقيع) أو من ينوب عنه لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات؛
- c. يجب على الموقع أن يشهد على أنه موجود فعلياً في إينوي أثناء الاتصال الصوتي والمرئي ثنائي الاتجاه؛
- d. يجب على الشاهد أن يشهد على أنه موجود فعلياً في إينوي أثناء الاتصال الصوتي والمرئي ثنائي الاتجاه؛
- e. يجب على الموقع أن يؤكد بشكل إيجابي خلال الاتصال الصوتي والمرئي ثنائي الاتجاه على الوثيقة التي سيوقع عليها الموقع؛
- f. يجب عرض كل صفحة من المستند الذي سيتم الشهادة عليه على الشاهد عبر تقنية الاتصالات السمعية والبصرية ثنائية الاتجاه بطريقة مقروءة بوضوح للشاهد بعد أن يتم وضع الأحرف الأولى من اسم الموقع عليها بحضور الشاهد؛
- g. يجب تسجيل عملية التوقيع عن قرب بما فيه الكفاية على الاتصال الصوتي والمرئي ثنائي الاتجاه ليراقبها الشاهد؛
- h. يجب على الموقع أن يرسل عن طريق الفاكس أو الوسائل الإلكترونية نسخة واضحة من المستند الموقع بالكامل مباشرة إلى الشاهد في موعد لا يتخطى اليوم التالي لتوقيع الوثيقة؛
- i. يجب على الشاهد التوقيع على النسخة المرسله من المستند كشاهد وإرسال النسخة الموقعة من المستند مرة أخرى عبر الفاكس أو الوسائل الإلكترونية إلى الموقع في غضون 24 ساعة من الاستلام؛
- j. إذا لزم الأمر، يجوز للشاهد أن يوقع على الوثيقة الأصلية اعتباراً من تاريخ التنفيذ الأصلي من قبل الموقع شريطة أن يستلم الشاهد الوثيقة الأصلية الموقعة مع النسخة المشهود عليها إلكترونياً خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الشهادة عن بعد.

المادة الثالثة. تظل جميع أحكام القسم 5-120(ج) من قانون أمن التجارة الإلكترونية (Electronic Commerce Security Act) طبقاً لقانون ولاية إينوي 120-5/175 (ج) (5) (ILCS 175/5-120(c)) والتي تحظر التوقيع الإلكتروني على مستندات معينة سارية بالكامل.

المادة الرابعة. خلال مدة إعلان الحاكم للكوارث المرتبطة بتفشي فيروس كورونا المستجد، على الرغم من أي قانون أو لائحة في ولاية إينوي على عكس ذلك في حالة عدم وجود حظر صريح في وثيقة ضد توقيع النسخ المطابقة، يجوز توقيع جميع الوثائق القانونية بما في ذلك الصكوك والوصايا الأخيرة والائتمانات والتفويضات الدائمة للممتلكات والتوكيلات الخاصة بالرعاية الصحية في النسخ المطابقة من قبل الشهود (الشهود) والموقع. يجب أن يقدم كاتب العدل مع الفاكس أو نسخة إلكترونية من صفحات توقيع المستند تظهر توقيعات الشاهد في نفس التاريخ الذي وقع فيه الموقع إذا تم طلب من كاتب العدل التصديق على مثل الشهود في مستند.

جيه بي بريتر، الحاكم

صادر عن الحاكم بتاريخ 26 مارس، 2020
مقدم من سكرتير الولاية في 26 مارس، 2020